مخطط بحوث الكتاب

القسم الاول

ملامح المجتمع العربي الجاهلي الذي نزل فيه القرآن وخصائصه

1 – النظام القبلي.
2 – الوضع الاقتصادي في الجزيرة العربية.
3 – النظم الاجتماعية.
4 – أديان العرب في العصر الجاهلي.

أولا ــ النظام القبلي:

كان أكثر سكان الجزيرة العربية في العصر الجاهلي قبائل رُحّلا يسكنون البادية. ونذكر في ما يأتي شيئا من عاداتهم نقلا من كتاب تاريخ العرب قبل الاسلام بتصرّف وإيجاز(1):

أمّا البدو، فهم القبائل الرّحّل المتنقّلون من جهة إلى أخرى طلبا للمرعى أو للماء. والطبيعة هي الّتي تجبر البدويّ على المحافظة على هذه الحياة.

وحياة البدوي حياة شاقّة مضنية، ولكنّه ــ وهو متمتّع بأكبر قسط من الحرية ــ يفضّلها على أي حياة مدنية أخرى.

إنّ البدويّ في الصحراء لا يهمّه إلاّ المطر والمرعى، فأزمته الحقيقية انحباس المطر وقلّة المرعى، ولا يبالي بما يصيب العالم في الخارج مادامت أرضه مخضرّة، وبعيره سمينا، وغنمه قد اكتنزت لحما وقد طبقت شحما.

أما إذا نما السكان وضاقت بهم الارض، أو لم تجد أراضيهم بالمرعى، فليس هناك سبيل إلاّ الزحف والقتال، أو الهجرة إن كان هناك سبيل إليها، وكذلك القبيلة التي غلبت على أمرها وحرمت من مراعيها وأراضيها ليس أمامها سبيل آخر سوى الهجرة.

والقبائل العريقة المشهورة من حضر وبادية تحافظ على أنسابها تمام المحافظة وتحرص عليها كلّ الحرص، فلا تصاهر إلاّ من يساويها في النسب. والقبائل المشكوك في نسبها لا يصاهرها أحد من القبائل المعروفة.

والبدو خاضعون لعرفهم القبلي خضوعا صارما شديدا، وكلّ من يخرج عن ذلك العرف يطرد من أهله ويتبرأ قومه منه، ويضطر أن يعيش طريدا أو صعلوكا مع بقية الصعاليك. والبدويّ محافظ متمسّك بحياته وبما قدّر له، معتزّ بما كتب له وإن كانت في حياته خشونة وصعوبة ومشقّة.

ولهذا كان للقبيلة قيمتها في بلاد العرب، فالانسان يقوى بأبنائه وأبناء عمومته الاقربين والابعدين، وإذا كانت القبيلة ضعيفة استقوت بالتّحالف مع سواها حتّى يقوى الفريقان ويأمنا شرّ غيرهما من القبائل القويّة.

\# \# \#

لقد كان النظام القبلي أساس النظم الاجتماعية في الجزيرة العربية قبل مبعث الرسول (ص) فقد كان المقاتل العربي يجاهد في سبيل أمجاد قبيلته ومصالحها، وشاعر القبيلة ينظم القصائد في سبيل إعلاء كلمة القبيلة ومولى القبيلة وحليف القبيلة واللصيق بالقبيلة والمتبنّى كذلك يفعلون.

ونذكر في ما يأتي بإذنه ــ تعالى ــ الوضع الاقتصادي في المجتمع العربي الجاهلي.

ثانيا ــ الوضع الاقتصادي ومصادر الثروة في الجزيرة العربية:

كانت قريش خاصة وسكان مكة عامة يمتهنون التجارة.

وأهل المدينة والقرى التي حواليها وأهل الطائف والمدن اليمانية والقرى العربية

في العراق وحوالي الشام يمتهنون الغرس والزرع وتربية الماشية.
وكان من مصادر الثروة لاهل مكة والطائف والمدينة خاصة ونادرا ما لغيرهم من العرب؛ الرّبا والقمار ــ الميسر ــ والاكتساب من الجواري في البغاء.
وكان ما عدا سكان المدن من العشائر، قبائل رحّل يتبدون ويتنقلون طلبا للماء والكلا لانفسهم ولجمالهم وكان جلّهم يغير بعضهم على البعض الاخر في غزوات يقتلون فيها الرجال ويسبون النساء والاطفال وينهبون الاموال ولهم أسواق لتبادل السلع فيها وللمفاخرة وما يتصل بها من إنشاد شعرائهم ما أحدثوا من شعر وسوف يأتي بيان ذلك بحوله تعالى.

(أ) و (ب) التجارة والايلاف:

إتّسعت تجارة قريش منذ عصر هاشم وأخوته، كما رواه القرطبيّ وغيره واللفظ للقرطبيّ في تفسير سورة قريش، قال: إن قريشا كانوا سكان الحرم، ولم يكن لهم زرع ولا ضرع، وكانوا يميرون في الشتاء والصيف آمنين، والناس يُتَخَطّفون من حولهم، فكانوا إذا عرض لهم عارض قالوا: نحن أهل حرم اللّه، فلا يتعرض الناس لهم (2).
وسيأتي في بحث شظف العيش في الجاهلية أن هاشما هو الذي سنّ لقريش الرحلتين للتجارة مع بيان سبب قيامه بذلك إن شاء اللّه تعالى.

(ج) و (د) الضّرع والزرع:

ولا حاجة لاطالة الكلام في بيانهما.

(هـ) الرّبا:

كان الربا في الجاهلية من مصادر الثراء لاهل مكة والطائف واليهود في المدينة وحواليها.
وذكر المفسرون ــ مثل السيوطيّ في تفسير (وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا) ــ أنواعا من الربا في الجاهلية منها:
أن يكون للرجل على الرجل الحقّ إلى أجل، فإذا حلّ الاجل قال: أتقضي أم تربي؟ فإن قضاه أخذ وإلاّ زاده في حقّه وزاده الاخر في الاجل.

وكان العباس عمّ النبي ورجل من بني المغيرة شريكيين في الجاهلية يسلفان في الربا فجاء الاسلام ولهما أموال عظيمة في الربا، وقال رسول اللّه (ص) في خطبته في حجة الوداع: ((ألا إن كل ربا في الجاهلية موضوع (فَلَكُم رُؤوسُ أَموَالِكُم لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظلَمُونَ) وأول ربا موضوع ربا العباس))(3).

(و) الاكتساب ببغي الجواري

قال ابن حبيب في المحبر:

ومن سننهم أنّهم كانوا يكسبون بفروج إمائهم وكان لبعضهنّ راية منصوبة في أسواق العرب، فيأتيها الناس فيفجرون بها، فأذهب الاسلام ذلك وأسقطه(4).

وفي العقد الفريد:

وكان لبعضهنّ رايات على أبواب بيوتهنّ(5).

ومن جملتهنّ سميّة جارية الحارث بن كلدة امرأة عَبدِه عبيد وأم زياد بن أبيه.

وقد ذكرنا خبرها مع أبي سفيان واستلحاق معاوية إياه بنسبه في بحث استلحاق نسب زياد في المجلد الاول من كتاب عبد اللّه بن سبأ.

# # #

شظف العيش في الجاهلية:

إنّ الكثرة الكاثرة من العرب في الجاهلية كانوا يعيشون في فقر مدقع، ولم يكن باستطاعة الفقراء أكل الخبز لغلائه بالنسبة لهم. لذلك عدّ أكله من علائم الغنى والمال، وكان الذي يطعم الخبز والتمر يعدّ من السادة الكرام. وكان أحدهم يفتخر بقوله (خبزت القوم وتمرتهم)، بمعنى أطعمتهم الخبز والتمر.

كانت تلكم بعض أنواع طعامهم في أيام المخمصة وأحيانا كانوا لا يجدون ما يقتاتون به، فيؤدي ذلك إلى الانتحار الذي كانوا يسمونه الاعتفاد كالاتي بيانه:

روي السيوطي بتفسيره سورة قريش عن عمر بن عبد العزيز أنّه قال: كانت قريش في الجاهلية تعتفد وكان اعتفادها: أنّ أهل البيت منهم كانوا إذا سافت ــ يعني هلكت أموالهم ــ خرجوا إلى برار الارض فضربوا على أنفسهم الاخبية ثمّ تناوبوا فيها حتّى يموتوا من قبل أن يُعلَم بِخِلّتِهم، حتى نشأ هاشم بن عبد مناف، فلما نبل وعظم قدره في قومه قال يا معشر قريش إنّ العزّ مع الكثرة، وقد أصبحتم أكثر العرب أموالا وأعزّهم نفرا، وإنّ هذا الاعتفاد قد أتى على كثير منكم، وقد رأيت رأيا.

قالوا: رأيك راشد فمرنا نأتمر، قال: رأيت أن أخلط فقراءكم بأغنيائكم فأعمد إلى رجل غنيّ، فأضم إليه فقيرا عياله بعدد عياله فيكون يوازره في الرحلتين رحلة الصيف إلى الشام ورحلة الشتاء إلى اليمن، فما كان في مال الغنيّ من فضل عاش الفقير وعياله في ظلّه وكان ذلك قطعا للاعتفاد(6).
قالوا نِعم ما رأيت فألّف بين الناس(7).

وأد البنات: (8)

كانت العرب تئد البنات بسبب الفقر وحميّة الجاهلية، أمّا الفقر، فقد أخبر اللّه عنه وقال سبحانه في سورة الاسراء:
(وَلَا تَقتُلُوا أَولَادَكُم خَشيَةَ إِملاقٍ نَحنُ نَرزُقُهُم وَإِيَّاكُم إِنَّ قَتلَهُم كَانَ خِطْئا كَبِيرا)(9).
وقال تعالى (وَإِذا المَوءودَةُ سُئِلَتْ # بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ)(10) قال القرطبي:
الموءودة المقتولة، وهي الجارية تدفن وهي حيّة، سميت بذلك لما يطرح عليها من التراب، فيؤودها أي يثقلها حتّى تموت.

الوأد بداعي الحميّة الجاهلية:

ذكر أهل الاخبار أنّ بعض السبايا من نساء أشراف القبائل أخترن البقاء عند من سباهنّ وأبين الرجوع إلى عشائرهن عند المصالحة فأثار ذلك عندهم حميّة الجاهليّة ووأدوا بناتهم كما روى أبو الفرج في الاغاني في خبر قيس بن عاصم التميميّ السعديّ وقال:
أن سبب وأد قيس بناته، أن المشمرج اليشكري أغار على بني سعد فسبى منهم نساء واستاق أموالا، وكان في النساء امرأة، خالها قيس بن عاصم، فرحل قيسٌ إليهم يسألهم أن يهبوها له أو يفدوها، فوجد عمرو بن المشمرج قد أصطفاها لنفسه. فسأله فيها، فقال: قد جعلت أمرها إليها فإن أختارتك فخذها، فخيّرت، فأختارت عمرو بن المشمرج. فانصرف قيس فوأد كلّ بنت، وجعل ذلك سنّة في كلّ بنت تولد له، وأقتدت به العرب في ذلك، فكان كلّ سيّد يولد له بنتٌ يئدُها خوفا من الفضيحة.(11).

ثالثا ــ النظم الاجتماعية:

بدأنا بذكر النظم القبليّة والوضع الاقتصادي وما يتصل بهما من شؤون العرب في العصر الجاهلي. وفي ما يأتي نذكر بعض مظاهر النظم الاجتماعية في العصر الجاهلي بإذنه تعالى.

ونبدأ بذكر حميّة الجاهليّة وحكمها.

أ ــ حميّة الجاهلية وحكمها:

قال اللّه ــ سبحانه ــ:

1 ــ في سورة المائدة:

(...بِبَعضِ ذُنُوبِهِم وَإِنَّ كَثيرا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ # أَفَحُكمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبغُونَ وَمَنْ أَحسَنُ مِنَ اللّهِ حُكما لِقَومٍ يُوقِنُونَ)(12).

2 ــ في سورة الفتح:

(إِذ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ اللّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى المُؤمِنِينَ وَأَلزَمَهُم كَلِمَةَ التَّقوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهلَهَا وَكَانَ اللّهُ بِكُلِّ شَيء عَلِيما)(13).

وفي سورة المائدة:

(لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغوِ في أَيمَانِكُم وَلكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الاَيمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِن أَوسَطِ مَا تُطعِمُونَ أَهلِيكُم أَوَ كِسوَتُهُم أَو تَحرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَم يَجدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذلكَ كَفَّارَةُ أَيمَانِكُم إِذا حَلَفتُم وَاحفظُوا أَيمَانَكُم كَذلكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُم آيَاتِهِ لَعَلَّكُم تَشكُرُونَ # يَا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا إِنَّمَا الخَمرُ وَالمَيسِرُ وَالاَنصَابُ وَ الاَزلَامُ رِجسٌ مِن عَمَلِ الشَّيطَانِ فَاجتَنِبُوهُ لَعَلَّكُم تُفلِحُونَ)(14).

هذا ما أخبر اللّه ــ سبحانه وتعالى ــ عن حمية الجاهلية، وفي ما يأتي نذكر بإذنه تعالى تفصيل النظم الاجتماعية في العصر الجاهلي.

ب ــ حكّام العرب:

قال اليعقوبي:

وكان للعرب حكّام ترجع إليها في أمورها، وتتحاكم في منافراتها، ومواريثها، ومياهها، ودمائها، لانّه لم يكن دين يرجع إلى شرائعه، فكانوا يحكّمون أهل الشّرف، والصّدق والامانة، والرئاسة، والسِّنّ، والمجد، والتجربة.

ثمّ ذكر أسماء ثلاثة وعشرين منهم، من ضمنهم خمسة كانوا من قريش مثل عبد المطّلب(15).

ج ــ شعراء العرب وأثر الشعر في الانسان العربي:

قال اليعقوبي: وكانت العرب تقيم الشعر مقام الحكمة وكثير العلم، فإذا كان في القبيلة الشاعر الماهر، المصيب المعاني، المخير الكلام، أحضروه في أسواقهم التي كانت تقوم لهم في السنة ومواسمهم عند حجهم البيت، حتّى تقف وتجتمع القبائل والعشائر، فتسمع شعره، ويجعلون ذلك فخرا من فخرهم، وشرفا من شرفهم.

ويذكر الرواة أن القبيلة كانت إذا نبغ فيها شاعر احتفلت به، وفرحت بنبوغه، وأتت القبائل فهنأتها بذلك، وصنعت الاطعمة، واجتمعت النساء يلعبن بالمزاهر، وتباشروا به لانّه حماية لهم، ولسانهم الذاب عنهم المدافع عن أعراضهم وأحسابهم وشرفهم بين الناس. وكانوا لا يهنأون إلاّ بغلام يولد أو فرس تُنتج أو شاعر ينبغ فيهم (16).

فالشاعر هو صحيفة القبيلة و(محطة إذاعتها)، وصوته، يحطّ ويرفع ويخلّد، لا سيما إذا كان مؤثرا، فيرويه الناس جيلا بعد جيل.

وكان أثره في الناس أثر السيف في الحروب، بل استعمله المحاربون أول سلاح في المعارك. فيبدأ الفارس بالرجز، ثمّ يعمد إلى السيف أو الرمح أو آلات القتال الاخرى. ولاثره هذا، جاء في الحديث عن الرسول قوله: ((والذي نفسي بيده، لكأنّما تنضحونهم بالنبل بما تقولون لهم من الشعر)) (17) مخاطبا بذلك شعراء المسلمين، الذين حاربوا الوثنيّين بهذا السلاح الفتّاك، سلاح الشعر.

وقد كان الوثنيون قد أشهروه أيضا وحاربوا به المسلمين.

د ــ الكهانة:

كَهَنَ له يكهَنُ وكهُن يكهُنُ كهانة أخبره بالغيب والكاهن الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الاسرار، ومنهم من كان يزعم انّ له تابعا من الجنّ يلقي إليه الخبر. وكانوا يروّجون أقاويلهم باسجاع تروق السامعين يستميلون بها القلوب (18) كما اشتهر ذلك عن سطيح ربيع بن ربيعة بن مسعود الغسّاني الذي كان قبل بعثة الرسول (ص).

هـ ــ التفاؤل والتطيّر:

التفاؤل:

أصل الفأل الكلمة الحسنة يسمعها الانسان فيتفاءل بها مثل عليل يسمع رجلاً ينادي من اسمه سالم، فيتفاءل بأنّه سوف يعافى من علّته.

والتطيّر: التشاؤم.

تطيّر من الشيء وبالشيء واطّير أي تشاءم من الفأل الرديء وطائر الانسان عمله، ويسمّى الشؤم طيرا وطائرا وطيرة على وزن عنبة. وكانت العرب في الجاهلية تتطيّر بالسوانح والبوارح، ومفردهما السانح والبارح، وهما ما مرّ من الطير والوحش من يمينك إلى يسارك، وكانوا ينفرون الضباء والطيور، فإن أخذت ذات اليمين، تبركوا به، ومضوا في سفرهم وحوائجهم، وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم وتشاءموا بها، فكانت تصدّهم في كثير من الاوقات عن مصالحهم (19) وكان بعضهم يتيمّنون بالسانح، وهو الذي جاء من يمينهم إلى يسارهم، ويتشاءمون بالبارح، وهو الذي يأتي من اليسار نحو اليمين (20) ويتطيّرون من نعيق الغراب وغير ذلك.

وقد أبطل اللّه ورسوله التشاؤم واستحسن الرسول (ص) الفأل وأثبته وروي أنّه قال: ((لا طيرة وخيرها الفأل))، قيل: يا رسول اللّه وما الفأل قال: ((الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم))(21).

وفي رواية قال: ((ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم)) (22).

وقال أبو عبد اللّه الصادق (ع): ((الطيرة على ما تجعلها إن هوّنتها تهوّنت وإن شددتها تشدّدت وإن لم تجعلها شيئا لم تكن شيئا)) (23).

و ــ الازلام والميسر:

قال اليعقوبي:

كانت العرب تستقسم بالازلام في كلّ أمورها، وهي القِداح، ولا يكون لها سفر ولا مقام، ولا نكاح، ولا معرفة حال، إلاّ رجعت إلى القداح، وكانت القداح سبعة: فواحد عليه: اللّه عزّ وجلّ؛ والاخر: لكم؛ والاخر: عليكم؛ والاخر: نعم، والاخر منكم، والاخر: من غيركم؛ والاخر: الوعد؛ فكانوا إذا أرادوا أمرا رجعوا إلى القداح، فضربوا بها، ثمّ عملوا بما يخرج من القداح لا يتعدونه، ولا يجوزونه، وكان لهم أمناء على القداح لا يثقون بغيرهم.

وكانت العرب، إذا كان الشتاء ونالهم القحط، وقلت ألبان الابل، استعملوا الميسر، وهي الازلام، وتقامروا عليها، وضربوا بالقداح، وكانت قداح الميسر عشرة: سبع منها لها أنصبة، وثلاث لا أنصبة لها، فالسبع التي لها أنصبة يقال لاولها الفذّ، وله جزء؛ والتوأم، وله جزآن؛ والرقيب، وله ثلاثة أجزاء؛ والحلس، وله أربعة أجزاء؛ والنافس، وله خمسة أجزاء؛ والمسبل، وله ستة أجزاء؛ والمعلى، وله سبعة أجزاء، والثلاث التي لا أنصبة لها اغفال ليس عليها اسم يقال لها: المنيح، والسفيح، والوغد.

وكانت الجزور تشترى بما بلغت، ولا ينقد الثمن، ثمّ يُدعى الجزّار، فيقسمها عشرة أجزاء فإذا قسّمت أجزاؤها على السواء أخذ الجزّار أجزاءه، وهي الرأس والارجل، وأحضرت القداح العشرة، واجتمع فتيان

الحي، فأخذ كلّ فرقة على قدر حالهم ويسارهم، وقدر احتمالهم، فيأخذ الاول الفذّ، وهو الذي فيه نصيب واحد من العشرة أجزاء، فإذا خرج له جزء واحد أخذ من الجزور جزءا، وإن لم يكن يخرج له غرم ثمن جزء من الجزور، ويأخذ الثاني التوأم، وله نصيبان من أجزاء الجزور، فإن خرج أخذ جزئين من الجزور، وأن لم يخرج غرم ثمن الجزئين.

وكان يفتخرون به، ويرون أنه من فعال الكرم والشرف، ولهم في هذا أشعار كثيرة (24).

ز ــ بيع الطعام عيب في الجاهلية:

قال في تاريخ العرب قبل الاسلام:

والعادة عند العرب أن من العيب بيع شيء من الطعام لمن هو في حاجة إليه وهم يشعرون بالخجل وبالاهانة إذا طلب معسر طعاما أو شرابا كلبن أو ماء ثمّ لا يجاب طلبه، أو يطلب عن ذلك ثمنا يقبضه مقابل ما قدّم من طعام أو شراب، لان القِرى واجب على كلّ عربي، ولا يكون القِرى بثمن. فكيف يقف إنسان موقف بخل وإمساك إزاء مرمل محتاج (25).

ح ــ السرقة عيب والغارة فخر:

قال في تاريخ العرب قبل الاسلام:

وتعدّ السرقة عيبا عند العرب، لانّها تكون دون علم صاحب المسروق وبمغافلته.

والمغافلة والاستيلاء على شيء من دون علم صاحبه عيب عندهم، وفيه جبن ونذالة.

وأما الاستيلاء على شيء عنوة وباستعمال القوة، فلا يعدّ نقصا عندهم ولا شينا ولا يعدّ سرقة، لان السالب قد استعمل حقّ القوة، فأخذه بيده من صاحب المال المسلوب، فليس في عمله جبن ولا غدر ولا خيانة. ولذلك فرّقوا بين لفظة (سرق) وبين الالفاظ الاخرى التي تعني أخذ مال الغير، ولكن من غير تستّر ولا تحايل، فقالوا: (السارق عند العرب من جاء مستترا إلى حرز، فأخذ مالا لغيره. فإن أخذه من ظاهر، فهو مختِلس ومستلِب ومنتهب ومحترس، فإن منع ما في يده فهو غاصب) (26).

ط ــ الخصومات:

قال في كتاب تاريخ العرب قبل الاسلام:

ويقع النزاع بين الناس، ويقع بين الاهل كما يقع بين الجيران وبين الاباعد. وقد يتحوّل إلى (عراك) وإلى وقوع معارك. والمشاجرة الخلاف والاشتباك. وقد تكون المشاجرة هيّنة بأن يشاتم ويسابب طرف طرفا آخر ويعبر عن ذلك باللحاء.

ونظرا لجهل الناس في ذلك الوقت، فشا السباب والتشاتم بينهم. بين الرجال والرجال وبين النساء والنساء وبين الجنسين. وإذا طال واشتد تدخّل الناس في الامر لاصلاح ذات البين. وقد تتطور الخصومة البسيطة فتتحول إلى خصومة كبيرة يساهم فيها آل المتخاصمين وأحياؤهم، وقد يقع بسبب ذلك عدد من القتلى. وقد حفظت كتب الاخبار والادب أسماء معارك وأيام سقط فيها عدد من القتلى بسبب خصومات تافهة، كان بالامكان غضّ النظر عنها، لو استعمل أحد الجانبين الحكمة والعقل في معالجة الحادث (27).

ي ــ أسواق العرب:

كانت القبائل العربية تجتمع في الاشهر الحرم في أسواق مشهورة لبيع سلعهم سواء أكان مصدرها سلبا ونهبا أم تجارة مجلوبة من بلد بعيد أو قريب أو حصيلة زرع لهم أو ضرع وللمفاخرة والمكاثرة.

وقد ذكر اليعقوبي عشرة أسواق للعرب يجتمعون بها في تجاراتهم وكان أشهرها سوق عكاظ بأعلى نجد.

وفي مادة عكاظ من معجم البلدان ما موجزه: تجتمع قبائل العرب في كل سنة فيها، يتفاخرون ويحضرها شعراؤهم يتناشدون ما أحدثوا من الشعر وبها كانت مهادناتهم وحمالاتهم ويقيمون فيها عشرون يوما من ذي القعدة (28).

وقال في مادة مجنّة والمجاز ما موجزه:

ينتقلون عشرة أيام آخر ذي القعدة إلى سوق مجنّة بأسفل مكّة على قدر بريد منها، ثمّ ينتقلون إلى ذي المجاز موضع سوق بعرفة يبقون ثمانية أيام ثمّ يعرفون في اليوم التاسع من ذي الحجة.

رابعا ــ أديان العرب في العصر الجاهلي:

(أ) الوثنية:

قال ابن إسحاق واليعقوبي ما موجزه (29):

إن بني إسماعيل كانوا لا يفارقون مكة، حتى كثروا، وضاقت بهم مكة فتفرقوا في البلاد، وما ارتحل أحد منهم من مكّة إلاّ حمل معه حجرا من حجارة الحرم، وحيث ما نزلوا وضعوه، وطافوا به كطوافهم بالكعبة، حتى أدّى بهم إلى عبادته، وخلف من بعدهم خلف نسوا ما كان عليه آباؤهم من دين إسماعيل وعبدوا الاوثان.

وقالا ــ أيضا ــ ما موجزه:

إن عمرو بن لحيّ ــ شيخ خزاعة ــ سافر إلى الشام، ورأى أهلها يعبدون الاصنام، فقال لهم، ما هذه الاصنام الّتي أراكم تعبدون. فقالوا له: هذه أصنام نعبدها، فنستمطرها، فتمطرنا، ونستنصرها، فتنصرنا، فأخذ منهم هبل. وأتى به مكّة ونصبه عند الكعبة.

ووضعوا كلّا من إساف ونائلة على ركن من أركان البيت، فكان الطائف بالبيت يبدأ بإساف، ويقبله، ويختم به، وكانت العرب عندما تحجّ البيت تسأل قريشا وخزاعة عنها، فيقولون نعبدها لتقربنا إلى اللّه زلفى فلما رأت العرب ذلك اتخذت كلّ قبيلة صنما لها يصلّون له تقرّبا إلى اللّه على حدّ زعمهم.

فكان لكلب بن وبرة وأحياء قضاعة (ودّ) منصوبا بدومة الجندل بجرش وكان لحمير وهمدان (نسر) منصوبا بصنعاء.

وكذلك ذكر اليعقوبي (30) وابن هشام أصنام القبائل وأماكنها قالا: وكان لبعضها بيوتٌ تعظمها العرب مثل بيت اللات بالطائف، وكانت العرب إذا أرادت حجّ البيت، وقفت كلّ قبيلة عند صنمها، وصلّوا عنده، ثمّ تلبوا، حتّى قدموا مكّة وكانت تلبية قريش: لبيك، اللّهم، لبيك! لبيك لا شريك لك، الّا شريك هو لك، تملكه وما ملك...

وتلبية جذام: لبيك عن جذام ذي النهي والاحلام.

وتلبية مذحج: لبيك ربِّ الشّعرى وربّ اللات والعزّى (31).

وكان لهم في الجنّ عقائد مبهمة مشوشة كما نذكرها في ما يأتي بحوله تعالى:

(ب) عقائد العرب في الجنّ والغول والسعلاة:

أمّا الجنّ، فكانت العرب في الجاهلية إذا نزلوا واديا وباتوا فيه قالوا: نعوذ بسيد أهل هذا الوادي من شرّ أهله أو بعزيز هذا الوادي أو بعظيم هذا الوادي وما شاكله من الاستعاذة بعظيم الجنّ في ذلك الوادي.

وأما الغول، فقد قال ابن الاثير (32): جنس من الجنّ والشياطين، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلا تتراءى للناس فتتغول تغولا أي: تتلون تلونا في صور شتّى وتغولهم أي: تضلّهم عن الطريق وتهلكهم.

وقال المسعودي ما موجزه (33):

وفرقوا بين السعلاة والغول قال عبيد بن أيوب...

أبيت بسعلاة وغول بقفرة إذا الليل وارى الجنّ فيه أرنت

وقد وصفها بعضهم فقال:

وحافر العنز في ساق مدملجة وجفن عين خلاف الانس بالطول

وقد حكى اللّه قول الجنّ في عملهم مع الانس وقال تعالى:

(وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الانسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الجنِّ فَزَادُوهُم رَهَقا# وَأَنَّهُم ظَنُّوا كَمَا ظَنَنتُم أَن لَن يَبعَثَ اللّهُ أَحدا # وَأَنَّا لَمَسنَا السَّماء فَوَجَدَنَاهَا مُلِئَتْ حَرَسا شَدِيدا وَشُهُبا # وَأَنَّا كُنَّا نَقعُدُ مِنهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمعِ فَمَن يَستمِعِ الانَ يَجِد لَهُ شِهَابا رَصَدا)(34).

كان ذلكم بعض أخبار عقائد العرب في الغول والسعلاة ونظائرهما وسندرس بعد هذا أمر اليهودية والنصرانية في الجزيرة العربية باذنه تعالى.

(ج) و (د) اليهوديّة والمسيحية:

انتشرت اليهودية في بلاد اليمن ومنطقة المدينة والمسيحية في اليمن ونواحي الشام.

وبنت النصارى بعض الكنائس مضاهاة للكعبة مثل كنيسة نجران الّتي قال فيها الاعشى:

وكعبة نجران حتم عليك حتّى تناخي باعتابها

وكنيسة قليس الّتي بناها ابرهة، وأمر العرب أن يحجّوا إليها، فتغوط فيها بعضهم فهمّه ذلك فأتى بجيش الفيل لهدم الكعبة (35).

ومن معتقدات الوثنيين وأهل الكتاب في الجاهلية ما أخبر اللّه عنه بقوله تعالى في سورة الانعام:

(وَجَعلُوا للّهِ شُركَاء الجِنَّ وَخَلَقَهُم وَخَرقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيرِ عِلمٍ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ# بَدِيُع السَّموَاتِ وَالاَرضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَم تَكُن لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيء وَهُوَ بِكُلِّ شَيء عَلِيمٌ # ذلِكُمُ اللّهُ رَبُّكُم لَا إِلــهَ إلا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيء فَاعبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيء وَكِيلٌ)(36).

اما البنون الذين خرقوا فقد أخبر اللّه عنه في قوله تعالى:

(وَقَالَتِ اليَهُودُ عُزَيرٌ ابنُ اللّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى المَسِيحُ ابنُ اللّهِ...)(37).

وكانت اليهود يومذاك تزعم ان عزيرا ابن اللّه وكانت النصارى ولا زالت تقول بأنّ المسيح عيسى بن مريم (ع): ابن اللّه.

أما البنات، فقد أخبر اللّه عن عقيدتهم في قوله تعالى:

(وَيَجعَلُونَ لِلّهِ البَنَاتِ سُبحَانَهُ...)(38).

وقوله تعالى:

(فَاستَفتِهِم أَلِرَبِّكَ البَنَاتُ وَلَهُمُ البَنُونَ # أَم خَلَقنَا المَلاَئِكَةَ إِنَاثا وَهُم شَاهِدُونَ # أَلَا إِنَّهُم مِن إِفكِهِم لَيَقُولُونَ # وَلَدَ اللّهُ وإِنَّهُم لَكَاذِبُونَ # أَصطَفَى البَنَاتِ عَلَى البَنِينَ)(39).

# # #

تشريع الجاهليين في الاطعمة:

كذلكم يشرع الانسان الجاهلي لنفسه وفق هواه وتخيلاته، بينما شرع ربّ العالمين للانسان نظاما يتناسب وفطرته، وسمّاه دين الاسلام وبلّغه بواسطة أنبيائه(ص)، وأكمله في شريعة خاتم الانبياء (ص)، ولكن الانسان الجاهلي شرّع لنفسهُ من الطعام حلالا وحراما في مقابل ما شرعه ربّ العالمين كما أخبر اللّه تعالى عن ذلك في العديد من الايات الكريمة منها:

1 ــ في سورة يونس:

(قُل أَرَأَيتُم مَا أَنزَلَ اللّهُ لَكُم مِن رِزقٍ فَجَعَلتُم مِنهُ حَرَاما وَحَلَالا قُل أَاللّهُ أَذِنَ لَكُم أَم عَلَى اللّهِ تَفتَرُونَ # وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفتَرُونَ عَلَى اللّهِ الكَذِبَ يَومَ القِيَامَةِ إِنَّ اللّهَ لَذُو فَضلٍ عَلَى النَّاسِ وَلكِنَّ أَكثَرَهُم لَا يَشكُرُونَ)(40).

2 ــ في سورة النحل:

(وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلسِنَتُكُمُ الكَذِبَ هَذا حَلَالٌ وَهَذا حَرَامٌ لِتَفتَرُوا عَلَى اللّهِ الكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفتَرُونَ عَلَى اللّهِ الكَذِبَ لَا يُفلِحُونَ)(41).

الانكحة في الجاهلية:

كان في الجاهلية سبعة أنواع من النكاح متعارف عليها فقد روى البخاري أربعة منها عن عائشة انها قالت: إن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء:

1 ــ فنكاح منها: نكاح الناس اليوم يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثمّ ينكحها.

2 ــ ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته، اذا طهرت من طمثها أرسلي إلى فلان، فاستبضعي منه، ويعتزلها زوجها ولا يمسّها أبدا، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فاذا تبين حملها، أصابها زوجها إذا أحب.

وانما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد. فكان هذا النكاح: نكاح الاستبضاع.

3 ــ ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة، فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها، فاذا حملت ووضعت ومرّ عليها ليالي بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم، فلم يستطع رجل منهم ان يمتنع، حتى يجتمعوا عندها تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان! تسمي من أحبت باسمه، فيلحق به ولدها لا يستطيع ان يمتنع منه الرجل.

4ــ والنكاح الرابع يجتمع الناس الكثير، فيدخلون على المرأة لا تمتنع عمن جاءها وهنّ البغايا. كنّ ينصبن على أبوابهن رايات تكون علما، فمن أرادهن دخل عليهن، فاذا حملت احداهن ووضعت جمعوا لها ودعوا لهم القافة، ثمّ الحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاط به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد (ص) بالحقّ هدم نكاح الجاهلية كله إلاّ نكاح الناس اليوم (42).

ومن امثلة النكاح الثالث نكاح النابغة أم عمرو بن العاص كما رواه الزمخشري وغيره واللفظ للزمخشري في كتاب ((ربيع الابرار)) قال:

كانت النابغة أم عمرو بن العاص أمَة لرجل من عنزة، فَسُبيت، فاشتراها عبد اللّه بن جُدعان التيمي بمكة، فكانت بغيا ثمّ اعتقها فوقع عليها ابو لهب بن عبد المطلب وأمية بن خلف الجمحي، وهشام بن المغيرة المخزومي وأبو سفيان بن حرب، والعاص بن وائل السهمي، في طهر واحد، فولدت عمرا، فادّعاه كلهم، فحكمت أُمّه فيه، فقالت: هو من العاص بن وائل، وذلك لان العاص بن وائل كان ينفق عليها كثيرا.

قالوا: وكان أشبه بأبي سفيان وفي ذلك يقول: أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب في عمرو بن العاص.

ابوك ابو سفيان لا شك قد بدت لنا فيك منه بينات الشمائل (43)

وكانت البغايا في الجاهلية لهن رايات يعرفن بها، وينتحيها الفتيان وكان أكثر الناس، يُكرهون اماءهم على البغاء والخروج إلى تلك الرايات يبتغون عرض الحياة الدنيا وان ابا سفيان خرج يوماً وهو ثمل إلى تلك الرايات، فوقع بسمية فولدت له زيادا على فراش عبيد(44).

5 ــ نكاح الشغار:

من انكحتهم نكاح الشغار: قال ابن الاثير في نهاية اللغة:

وهو نكاح معروف في الجاهلية كان يقول الرجل للرجل شاغرني أي زوجني اختك أو ابنتك أو من تلي أمرها، حتى ازوجك اختي أو بنتي أو من إليَّ أمرها ولا يكون بينهما مهر، ويكون بضع كل واحدة منهما في مقابلة بضع الاخرى، وقيل له شغار لارتفاع المهر بينهما من شغر الكلب إذا رفع احدى رجليه ليبول (45).

6 ــ نكاح المقت:

نكاح المقت قال ابن الاثير في مادة (مقت) من نهاية اللغة والمقت ان يتزوج الرجل امرأة اذا طلقها أو مات عنها، وكان يفعل ذلك في الجاهلية وحرّمه الاسلام، ومثاله ما رواه ابن اسحاق في سيرته وقال:

(وكان عمرو بن نفيل قد خلف على أم الخطاب بعد ــ أبيه ــ فولدت له زيد بن عمرو وكان الخطاب عمه وأخاه لامه) (46).

7 ــ نكاح البدل:

وهو أن يقول الرجل للرجل: انزل عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي،.

وكذلك شرع الجاهليين في شأن الاشهر الحرم والنسيء كالاتي:

الاشهر الحرم في الجاهلية:

قال اللّه تعالى في سورة التوبة:

(إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللّهِ اثنَا عَشَرَ شَهرا فِي كِتَابِ اللّهِ يَومَ خَلَقَ السَّموَاتِ وَالأَرضَ مِنهَا أَربَعَةٌ حُرُمٌ ذلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ فَلَا تَظلِمُوا فِيهنَّ أَنفُسَكُم وَقَاتلُوا المُشرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُم كَافَّةً وَاعلَمُوا أَنَّ اللّهَ مَعَ المُــتَّقِينَ # إِنَّمَا النَّسِيء زِيادَةٌ فَي الكُفرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَاما وَيُحَرِّمُونَهُ عَاما لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللّهُ زُيِّنُ لَهُم سُوء أَعمَالِهِم وَاللّهُ لَا يَهدِي القَومَ الكَافِرِينَ)(47).

تفسير الكلمات:

في كتاب اللّه: أي في ما فرض اللّه كما يأتي تحقيقه في بحث المصطلحات الاسلامية إن شاء اللّه تعالى.
أربعة حرم: أربعة أشهر الحرم هي ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب.
النسيء: نسأت الشيء فهو منسوء، إذا أخّرته والنسيء بمعنى المنسوء مثل القتيل بمعنى المقتول ورجل ناسئ وقوم نسأة على وزن فاسق وفسقة.
ليواطؤا: واطأه وافقه طابقه.

المعنى:

كانت العرب تحرم الشهور الاربعة وذلك مما تمسَّكت به من ملّة إبراهيم وإسماعيل، وكانوا أصحاب حروب وغارات، فربّما كان يشقّ عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متوالية، ذي القعدة، وذي الحجة، ومحرم ولا يغيرون فيها بعد أن أتموا حجّهم في ذي الحجة، ويقولون: لئن توالت علينا ثلاثة أشهر لا نصيب فيها شيئا لنهلكنّ، فكانوا إذا صدروا عن منى يقوم منهم رئيس، ويقول: أنا الذي لا أعاب ولا أخاب ولا يردّ لي قضاء فيقولون: نعم صدقت. أنسئنا شهرا واجعل حرمة المحرم في صفر وأحل المحرم، فيفعل ذلك. (48).

نتيجة البحث:

ما يهمنا ممّا ذكرناه ان نظام الحكم في المجتمع العربي الجاهلي كان قبليّا محضا عليه بنيت جميع اعراف المجتمع.

وفي مقدمة جميع أعرافهم حب كسب الفخر للقبيلة ونشر فضائلها، ومن ثمّ كان للشعر أكبر الاثر في نفوس أفراد ذلك المجتمع وكانت أهم خصيصة من خصائصها أثر الشعر فيهم، بحيث انّ مديحا واحدا من شاعر لفقير مدقع يجعله شريفا يتسابق أشراف القبائل إلى خطبة بناته، ولملك ظافر ان يطلق اسرى القتال.

وقصيدة واحدة تدفع القبائل للحرب والقتال، ولذلك دفعت قريش مائة ناقة للاعشى الشاعر كي لا يذهب إلى المدينة وينصر المسلمين بشعره، وبلغ خوفهم من هجاء الشعر لهم ان يسبّ بهم الاحياء والاموات، ويبقى أثره حي الاعقاب مثل لقب أنف الناقة لبني قريع من بني تميم الذي اصبح ذمّا لاولاده يُعيّرون به ويغضبون منه ويفرقون إلى ان قال الحطيئة في مدحهم:

قوم هم الانفُ والاذناب غيرهم ومن يساوي بأنف الناقة الذنبا

فصاروا يتطاولون بهذا النسب، ويمدّون به اصواتهم في جهارة.

ومن هنا نعرف حكمة مجيء النبي (ص) في أولئكم الناس بمعجزة القرآن الذي فاق بلاغة كل بليغ، وسوف ندرس في بحوثنا الاتية باذنه تعالى أثر القرآن في المجتمع العربي الجاهلي والاسلامي.
ونبدأ بذكر من تاريخ القرآن على عهد الرسول (ص) بمكة.

القسم الثاني

أخبار القرآن الكريم

* ***أخبار القرآن في عصر نزوله بمكة.***
* ***أخبار القرآن في عصر نزوله بالمدينة.***
* ***أخبار القرآن بعد الرسول (ص).***
* ***أخبار القرآن على عهد الخليفة أبي بكر.***
* ***أخبار القرآن على عهد الخليفة عمر.***
* ***أخبار القرآن على عهد الخليفة عثمان.***
* ***سبب تجريد الخلفاء القرآن من حديث الرسول (ص) وإحراق المصاحف.***
* ***أخبار القرآن على عهد الامام عليّ (ع).***
* ***خصائص المجتمع الاسلامي على عهد بني أميّة.***
* ***خصائص المجتمع الاسلامي على عهد العباسيين.***

()1 المفصّل في تاريخ العرب قبل الاسلام تأليف الدكتور جواد علي ط. بيروت سنة 1976م / 274 ــ 279.

()2 تفسير القرطبي ط. بيروت سنة 1387 هـ أوفسيت على الطبعة المصرية الثالثة 20 / 204.

()3 تفسير السيوطيّ 1 / 366 ــ 377.

()4 المحبر لابن حبيب ص 34.

()5 راجع العقد الفريد ط. القاهرة سنة 1375 هـ ، 5 / 4.

()6 في الاصل نحتفد والاحتفاد تحريف.

()7 تفسير السيوطي 6 / 397.

()8 وإن وأد البنات يعدّ ــ أيضا ــ من النظم الاجتماعية في العصر الجاهلي.

()9 الاية / 31.

()10 التكوير / 8 ــ 9.

()11 الاغاني ط. ساسي 12 / 144 وط. بيروت 14 / 66.

()12 الايات / 49 ــ 50.

()13 الاية / 26.

()14 الايات / 89 ــ 90.

()15 تاريخ اليعقوبي 1 / 258.

()16 بلوغ الارب 3 / 84، العمدة 1 / 49، 65، المزهر 3 / 236، العقد الفريد 3 / 93.

()17 الاغاني 15 / 26 وط. بيروت 16 / 165.

()18 مادة (كهن) من المعجم الوسيط والمعجم المفهرس لالفاظ القرآن الكريم ونهاية اللغة لابن الاثير.

()19 لسان العرب ط. بيروت سنة 1956م مادة (طير) و(برح).

()20 لسان العرب مادة (سنح).

()21 صحيح مسلم، ط. بيروت دار احياء التراث العربي اوفسيت على الطبعة المصرية ص 1745، باب الطيرة من كتاب الفال.

()22 المصدر السابق، ص 1749.

()23 سفينة البحار، مادة (طير).

()24 تاريخ اليعقوبي 1 / 259 ــ 261، وبعض الشرح من لسان العرب مادة (الحرضة) وما نقله كتاب المفصل 5 / 128 ــ 129 عن بلوغ الارب.

()25 المفصل في تاريخ العرب ط. بيروت 1976م (5 / 67) ورمل من تاج العروس ط. مصر 1306هـ.

()26 لسان العرب وتاج العروس مادة، (سرق).

()27 تاريخ العرب قبل الاسلام 5 / 44.

()28 اليعقوبي 1 / 270.

()29 سيرة ابن هشام ط. مصر سنة 1356هـ 1/ 82، وتاريخ اليعقوبي ط. بيروت سنة 1379هـ 1 / 254، والاكتفاء للكلاعي ط. القاهرة سنة 1387هـ 1 / 92 ــ 94.

()30 تاريخ اليعقوبي 1 / 255، وسيرة ابن هشام 1 / 82، والاكتفاء للكلاعي 1 / 94.

()31 كذلك ذكر اليعقوبي 1 / 255 ــ 256، تلبية القبائل قبيلة بعد قبيلة.

()32 النهاية في غريب الحديث والاثر، مادة (الغول) 3 / 396.

()33 مروج الذهب 2 / 137.

()34 الجن / 6 ــ 9.

()35 سيرة ابن هشام 1 / 43، ومعجم البلدان 4 / 756.

()36 الايات / 100 ــ 102.

()37 التوبة / 30.

()38 النحل / 57.

()39 الصافات / 149 ــ 153.

()40 الايات / 59 ــ 60.

()41 الاية / 116.

()42 البخاري 3 / 165 كتاب النكاح باب من قال لا نكاح إلاّ بوليّ.

()43 ابن ابي الحديد 6 / 283، 291 وراجع ج 2 / 125 منه وأوردها الزبير بن بكار في كتاب المفاخرات. كما روى عنه ابن ابي الحديد في شرح الخطبة 82 ومن كلام له في ذكر عمرو ابن العاص ط. مصر الاولى 1 / 99.

()44 العقد الفريد 5 / 4 ــ 5 في ذكر أخبار زياد.

()45 مادة (شغر) من نهاية اللغة لابن الاثير 2 / 226 وقد لخّص ما اورده هنا من الروايات في باب الشغار من كتاب النكاح في صحيح البخاري (3 / 163) وصحيح مسلم
ص 1034 ــ 1035 الاحاديث 57 ــ 62 وسنن ابي داود (2 / 227) الحديث 2074 و2075 وسنن ابن ماجه: 1 / 606 الحديث (1883 ــ 1885) وسنن النسائي 6 / 110 ــ 112 وسنن الدارمي 2 / 136 ومسند احمد (2 / 7، 19، 25، 62، 91، 215، 216، 286، 439، 496)، (3 / 321، 339، 4 / 429، 439، 441، 443)، ومن مادة (شغر) في معاجم اللغة.
()46 سيرة ابن اسحاق ط. المغرب ص 97 سنة 1396هـ.
()47 الايات / 36 ــ 37.
()48 أوردنا تفسير الكلمات من مفردات الراغب ولسان العرب والخبر من تفسير الاية بتفسير القرطبي 8 / 136 ــ 138 وتفسير مجمع البيان 5 / 28 ــ 29.